صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر الانبيا والمرسلين من الجنة
كما صح به الحديث ليقوم عليه عند بنا الكعبة اذا طال البنا فكان
يعلو به الى ان يضع الحجر في محله ثم يقصد به الى ان يتناول
الحجر من اسماعيل صلى الله عليه وسلم وفيه اثر قدميه الكريمتين
وهو الذي نادى عليه لما فرغ من بنا الكعبة ايها الناس ان
الله بنى لكم بيتا فحجوا اليه فسمعه من النطف في الاصلاب والاجنة
في الارحام فاجابوه لبيك وفي رواية انه نادى بذلك على الحجون
ولا تنافي لاحتمال انه نادى مرتين قال الائمة وبقاوه من عهد
ان يتعرض له احد في الجاهلية ومع كثرة السيول التي كانت تدخل
الحرم وتخرج اكثر ما هو منه باضعاف مضاعفة من ايات
الله تعالى الباهرة واختلفوا في موضعه الموجود فيه اليوم هل
هو الذي كان به في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اولا وانما كان
عند باب الكعبة فرده عمر رضي الله تعالى عنه الى موضعه اليوم
احتياطا منه قولان اصحهما الاول ومن الغرائب ما قيل المراد
الحجر الذي وضع الخليل عليه رجليه لما جا بعد موت هاجر
ليزور اسماعيل فراه غائبا فسال عن حال زوجته فشكت
فقال مري زوجك ان يغير عتبة بابه فجا فاخبرته فطلقها
ثم جاء وقد تزوج اخرى فوجده غائبا فسالها عن حالهم
فاثنت ثم امرته بالنزول لتطعمه فابى فوضعت له حجرا
ليغتسل عليه فوضع قدميه عليه واما ل لها راسه فغاصت
قدمه فيه ثم حولته فغاصت الاخرى فيه ثم قال لها مري
زوجك فليلزم عتبة بابه فيه اي البيت او الحرم ولا يصح عوده
للمقام نظرا ومن دخله كان امنا المقام بضم الميم وجوز بعضهم

فيها

فيها اي الاقامة فلا بفتح الموقفة اي جوار المحل تنزل الرحمات واقالة
العثرات وكانه اخذ هذا من ان اهل مكة يسمون جيران الله اي بيته
وحرمه والعجب من الشارح حيث لم يبين معنى هذه اللفظة
مع خفائها واشتراكها بين معان كما في القاموس لا يناسب
منها هنا الا هذا او بين حرم وحرام جناس الاشتقاق وهو ايضا
بين مقام والمقام وما ياتي من فقضينا والقضا ورمينا ورمي
وبشر وبشر وسمت وسمت وقباب وقبا ورخصنها والرخصا
وحططنا وحط وقرانا والاقرا وسمعنا ونسمع وذهلنا واذهل
فقضينا اي ادينا اذ القضا يطلق على الادا لغة كما في فقضيت
الدين لها اي بمكة وما ينسب اليها كعرفة ومزدلفة ومنى
مناسك جمع منسك من النسك وهو العبادة اي اركان الحج والعمرة
وواجباتهما وسننهما لا يحد الا في فعلهن القضاء
اي لا يحد للادا حدا مخصوصا في فعل عبادة الا في فعلهن
كيف وقد تميز بر الحج المتكفل بالجنة من غير عمل اخر وخروج
فاعله من الذنوب كيوم ولدته امه وبكونه اشعث اغبر
ويمنعه من ما لوفاته الحسية والمعنوية وبفراقه لاهله
ووطنه وبتكفير تبعاته على ما فيه من الخلاف المذكور وبكونه
لا يضع قدما ولا يرفعها الا كتب الله له من الثواب ما لا
يحيط الا المتفضل به ويقولي مخصوصا يندفع ما يورد
على النظم اذ غير الحج الافضل منه والمساوي له والمفضول
عنه يحد فاعله ايضا تنبيه ما قررت به قوله
فقضينا والقضا يندفع ما للشارح هنا ومن جملته قوله
لا يفسر القضا الا بالفعل ويتعين انه الفراغ او ضد

فقضينا منا سكنا لا يحد
الا في فعلهن القضاء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)